



توضيح هام

بخصوص نشر موقع "مغربنا بريس 24" لمقال تحت عنوان: " لماذا تبقى ASPEN COM الخيار الدائم في صفقات وكالة التنمية الفلاحية؟ "

لقد نشر على موقعكم الإلكتروني "مغربنا بريس 24" بتاريخ 10 مارس 2025 على الساعة 09h43 صباحا، مقال تحت عنوان: "شركة محظوظة تحصد الملايير من صفقات وكالة الريفي في المعارض الدولية". وأن هذا المقال اتهم الوكالة بتفويت صفقة تنظيم المشاركة في المعرض الدولي للأغذية بأبوظبي سنة 2025 لشركة ASPEN COM بالرغم من أنها قدمت عرضا أكثر كلفة من عرض شركة FIRST .CLASS EVENT

في هذا الإطار، تستنكر وكالة التنمية الفلاحية ما جاء في المقال المذكور الذي يحمل مغالطات واتهامات خطيرة ضد المسطرة المطبقة بخصوص طلب العروض رقم 08/ADA/DDCPT/DPPT، حيث صيغ المقال بطريقة تستبطن الإيحاء بوجود خرق للمقتضيات القانونية المطبقة في قانون الصفقات العمومية، وذلك من خلال العبارات التالية:

"ورغم ذلك تم تبرير اختيار ASPEN COM بأنها "الأكثر جدوى من الناحية الاقتصادية" وهو تبرير لا يخلو من الشكوك. هذا بالإضافة إلى التساؤل المطروح من طرف الموقع: هل يتم اختيارها بناء على معايير شفافة وموضوعية أم أن هناك محاباة؟

وعليه، تؤكد وكالة التنمية الفلاحية على أنها طبقت مقتضيات المرسوم الجديد للصفقات العمومية رقم 2.22.431 الصادر في 8 مارس 2023 الذي ينص على اعتماد قاعدة احتساب العرض الأكثر تفضيلا من الناحية الاقتصادية Offre économiquement la plus avantageuse بدل قاعدة العرض الأقل ثمنا Offre moins disante المنصوص عليه في المرسوم القديم، الذي صدر سنة 2013 وانتهى العمل به سنة 2023.

إن العبارات التي دونت بالموقع، تلمح في مضمونها إلى تضليل الرأي العام وزرع فكرة أن الوكالة خرقت القانون عندما اعتمدت قاعدة احتساب العرض الأكثر تفضيلا من الناحية الاقتصادية Offre économiquement la plus avantageuse بدل اعتماد قاعدة العرض الأقل ثمنا Offre moins disante.



نص المرسوم المذكور من خلال المواد 43 و 44 و 154، على اعتماد إسناد الصفقة على قاعدة احتساب العرض الأكثر تفضيلاً من الناحية الاقتصادية Offre économiquement la plus avantageuse ،

عوض قاعدة العرض الأقل ثمنًا Offre moins disante المنصوص عليه في مرسوم 2013. في هذا الإطار، ينص المرسوم الجديد على اختيار العرض الأفضل اقتصادياً من طرف لجنة طلبات العروض، بحيث يكون الأقرب إلى الثمن المرجعي بتفريط، أي دون تجاوز الثمن المرجعي الذي يتم تحديده، وفي حالة غياب عروض أقل من الثمن المرجعي، فإن العرض الأفضل ثمنًا هو العرض الأقرب إلى هذا الثمن بإفراط.

في هذا الإطار، يحتسب الثمن المرجعي كالتالي:

الثمن المرجعي = (المتوسط الحسابي لتقدير كلفة الأعمال + المتوسط الحسابي للعروض المالية المقبولة)

÷ 2). مع منح الأفضلية للمتنافسين المقيمين بالمغرب.

وعليه، فإن الوكالة تحتج على استعمال الأساليب التي من شأنها تضليل الرأي العام وتشويه سمعتها والتشكيك في عملها وحكامتها ونزاهتها.

✕

